تفسير الثاني بعين المذكورين ان الزور هو المحسن المموه حتى يظهر
بخلاف ما هو عليه في الحقيقة ومنه قوله صلى الله عليه وسلم المتشبع
بما لم يعط كلابس ثوبي زور لما كان يظهر مما يعظم به ما ليس عنده والشاهد
بالزور يظهر كلاما يخالف الباطن ولهذا فسره تارة بما يظهر حسنه
لشهوة او الشهوة وهو قبيح في الباطن فالشرك ونحوه يظهر حسنه
للشبهة والغنا ونحوه يظهر حسنه للشهوة واما اعياد المشركين
فجمعت الشبهة والشهوة وهي باطل اذ لا منفعة فيها في الدين وما
فيها من اللذة العاجلة فعاقبتها الى الم فصارت زورا وحضورها
وشهودها واذا كان الله قد مدح ترك شهودها الذي هو مجرد الحضور
برؤية او سماع فكيف بالموافقة بما يزيد على ذلك من العمل الذي هو
عمل الزور لا مجرد شهوده ثم مجرد هذه الاية فيها الحمد لها اولاء والثنا
عليهم وذلك وحده يفيد الترغيب في ترك شهود اعيادهم وغيرها من
الزور ويقتضي الندب الى ترك حضورها وقد يفيد كراهة حضورها
لتسمية الله لها زورا فاما تحريم شهودها من هذه الاية ففيه نظر
ودلالتها على تحريم فعلها اوجه لان الله تعالى سماها زورا وقد ذم
من يقول الزور وان لم يضر غيره بقوله في المتظاهرين وانهم ليقولون
منكرا من القول وزورا وقال واجتنبوا قول الزور ففاعل الزور
كذلك وقد يقال قول الزور ابلغ من فعله ولانه اذا مدحهم على مجرد
تركهم شهوده دل على ان فعله مذموم عنده معيب اذ لو كان فعله
جايزا الافضل تركه لم يكن في مجرد شهوده او ترك شهوده كثير مدح
اذ شهوده المباحات التي لا منفعة فيها او عدم شهودها قليل التاثير
وقد يقال هذا مما لغة في مدحهم اذ كانوا لا يحضرون مجالس الباطل
وان كانوا لا يفعلون الباطل ولان الله قال وعباد الرحمن الذين يمشون
فجعل هؤلاء الممدوحين هم عباد الرحمن واجبه فتكون هذه الصفات
واجبة وفيه نظر اذ قد يقال في هذه الصفات ما لا يجب ولان الممدوحين

السلف م

وعبودية الرحمن م

هم

على الارض هونا م

هم المستحقون لهذا الوصف على وجه الحقيقة والكمال كما قال انما
المومنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم وقال انما يخشى الله من
عباده العلماء وقوله صلى الله عليه وسلم ليس المسكين الذي ترده
اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان الحديث وقال ما تعدون
المفلس ما تعدون الرقوب ونظايره كثيرة فسواء كانت الاية دالة
على تحريم ذلك او على كراهته او استحبابه تركه حصل اصل المقصود
اذ من المقصود بيان استحباب ترك موافقتهم ايضا فان بعض
الناس قد يظن استحباب فعل ما فيه موافقة لهم لما فيه من التوسع
على العيال او من اقرار الناس على اكتسابهم ومصالح دنياهم فاذا
علم استحباب ترك ذلك كان اول المقصود واما السنة فروى
انس بن مالك رضي الله عنه قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما فقال ما هذان اليومان قالوا كنا
نلعب فيهما في الجاهلية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
قد ابدلكم بهما خيرا منهما يوم الاضحى ويوم الفطر رواه ابو داود وبهذا
اللفظ نا اسمعيل بن موسى نا حماد عن حميد عن انس ورواه احمد
والنسائي وهذا اسناد على شرط مسلم فوجه الدلالة ان العيدين
الجاهليين لم يقرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تركهم يلعبون
فيهما على العادة بل قال ان الله قد ابدلكم بهما يومين اخرين والابدال
من الشيء يقتضي ترك المبدل منه اذ لا يجمع بين البدل والمبدل منه
ولهذا لا يستعمل هذه العباده الا في ترك اجتماعهما كقوله تعالى
افتتخذونه وذريته اولياء من دوني وهم لكم عدو بئس للظالمين
بدلا وقوله فبدلنا هم بجنتيهم جنتين ذواتي اكل خمط وقوله
فبدل الذين ظلموا قولا غير الذي قيل لهم وقوله ولا تتبدلوا الخبيث
بالطيب ومنه الحديث في المقبور فيقال له انظر الى مقعدك من النار
ابدلك الله به خيرا منه مقعدا في الجنة ويقال للاخر انظر الى مقعدك

وبين م